

بحار الأنوار

[166] قال أبو عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا انكسفت الشمس أو القمر قال للناس اسعوا إلى مسجدكم (1). وعنه عليه السلام أنه قال: صلاة الكسوف في الشمس والقمر وعند الأيات واحدة وهي عشر ركعات وأربع سجعات، يفتح الصلاة بتكبيرة ويقرأ بفاتحة الكتاب وسورة طويلة، ويجهر فيها بالقراءة، ثم يركع فيلث راعا مثل ما قرأ، ثم يرفع رأسه و يقول عند رفعه أكبر ثم يقرأ كذلك بفاتحة الكتاب وسورة طويلة، فإذا فرغ منها قنت ثم كبر وركع (الثانية فأقام راعا بقدر ما قرأ ثم رفع رأسه وقال: أكبر ثم قرأ بفاتحة الكتاب وسورة طويلة ثم كبر وركع) الثالثة فأقام راعا مثل ما قرأ ثم رفع رأسه وقال أكبر ثم قرأ فاتحة الكتاب وسورة طويلة، فإذا فرغ منها قنت وركع الرابعة فأقام راعا بقدر ما قرأ ثم رفع رأسه وقال أكبر ثم قرأ بفاتحة الكتاب وسورة طويلة فإذا فرغ منها كبر وركع الخامسة فأقام مثل ما قرأ فإذا رفع رأسه منها قال: " سمع الله لمن حمده " ثم يكبر ويسجد فيقيم ساجدا مثل ما ركع، ثم يرفع رأسه ويكبر فيجلس شيئا بين السجدين يدعو ثم يكبر ويسجد سجدة ثانية يقيم فيها ساجدا مثل ما أقام في الأولى. ثم ينهض قائما ويكبر ويصلي أخرى على نحو الأولى، يركع فيها خمس ركعات ويسجد سجدين، ويتشهد تشهدا طويلا، ويسلم. والقنوت بعد كل ركعتين كما ذكرنا في الثانية والرابعة والسادسة والثامنة والعاشرة ولا يقول " سمع الله لمن حمده " إلا في الركعتين اللتين يسجد منهما، وما سوى ذلك يكبر كما ذكرنا، فهذا معنى قول أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام في صلوات الكسوف في روايات شتى عنه عليه السلام حذفنا ذكرها اختصارا وإن قرء في صلاة الكسوف بطوال المفصل ورتل القراءة فذلك أحسن، وإن قرأ بغير ذلك فليس فيه توقيت لا يجزي غيره (2). وقد روينا عن علي عليه السلام أنه قرء في الكسوف بسورة (من) المثاني وسورة الكهف (هامش) (1) دعائم الاسلام ج 1 ص 200. (2) دعائم الاسلام ج 1 ص 201.